

# S الأمم المتحدة

Distr.  
GENERAL

S/RES/825 (1993)  
11 May 1993

# مجلس الأمن

القرار ٨٢٥ (١٩٩٣)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٣٢١٢  
المعقودة في ١١ أيار/مايو ١٩٩٣

إن مجلس الأمن،

وقد نظرياً في الرسالة الواردة من وزير خارجية جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية المؤرخة ١٢ آذار/مارس ١٩٩٣ فيما يتعلق باعترام حكومة جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية الانسحاب من معاهدة (S/25405) والموجهة الى رئيس المجلس (S/25556) عدم انتشار الأسلحة النووية (المعاهدة)، وفي تقرير المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية

الذي رجب فيه أعضاء المجلس بجميع (S/25562) وإذ يشير الى بيان رئيس مجلس الأمن المؤرخ ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٣ الجهود الرامية الى تسوية هذه الحالة، ولا سيما تشجيع الوكالة الدولية للطاقة الذرية على مواصلة مشاوراتها مع جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية لاجاد تسوية ملائمة لمسالة التحقق النووي في جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية

إذ يلاحظ في هذا الصدد ما لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية (المعاهدة) من أهمية حاسمة، وإذ يؤكد الدور الأصيل لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية في تنفيذ المعاهدة وفي تأمين استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وإذ يؤكد، من جديد المساهمة الحاسمة التي يمكن أن يقدمها التقدم في مجال منع الانتشار لصون السلم والأمن الدوليين

وإذ يشير الى الإعلان المشترك لجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية وجمهورية كوريا بشأن جعل شبه الجزيرة الكورية، خالية من الأسلحة النووية الذي يتضمن إنشاء نظام تفتيش ثنائي جدير بالثقة وفعال وتعهدا بعدم حيازة مرافق لإعادة التجهيز، النووي وإثراء اليورانيوم

وإذ يلاحظ أن جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية طرف في المعاهدة وأنها أبرمت اتفاقاً كاملاً للضمانات حسبما تقتضي هذه المعاهدة

93-27434 ..../..

وقد نظراً أيضاً مع الأسف في النتائج التي توصل إليها مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية والواردة في قراره المؤرخ ١ نيسان/أبريل ١٩٩٣ ومفادها أن جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية لا تمثل لالتزاماتها بموجب اتفاق الضمانات المبرم وأن الوكالة غير قادرة على التحقق (، INFCIRC/403) بين الوكالة الدولية للطاقة الذرية وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية من عدم تحويل مواد نووية يتعين خضوعها للضمانات بموجب أحكام اتفاق الضمانات المبرم بين الوكالة الدولية للطاقة الذرية وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية الى أسلحة نووية أو غيرها من الأجهزة المتفجرة النووية

وإذ يلاحظ البيان الصادر في ١ نيسان/أبريل ١٩٩٣ عن الاتحاد الروسي والمملكة المتحدة والولايات المتحدة، وهي

93-27434 ..../..

الذي يشكك فيما إذا كانت الأسباب التي ذكرتها جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ،(S/25515 الأطراف المودعة للمعاهدة ،لانسحاب من المعاهدة تمثل أحداثا استثنائية تتصل بموضوع المعاهدة

وإذ يشير إلى الرسالة التي ردت فيها جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية على المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية والمؤرخة ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٩٣ والتي جاء فيها، ضمن أمور أخرى، أنها تشجع وتحث المدير العام على عقد مشاورات مع جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية بشأن تنفيذ اتفاق الضمانات؛ وإذ يلاحظ أيضا أن جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ،أعربت عن استعدادها للسعي إلى حل هذه القضية بالتفاوض

وإذ يرحب بالدلائل الأخيرة لتحسن إمكانيات التعاون بين جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية والوكالة الدولية للطاقة الذرية وباحتمالات قيام اتصالات بين جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ودول أعضاء أخرى

يطلب إلى جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية أن تعيد النظر في الإعلان الوارد في الرسالة المؤرخة ١٢ - ١ آذار/مارس ١٩٩٣ وبالتالي أن تعيد تأكيد التزامها بالمعاهدة؛

يطلب كذلك إلى جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية أن تفي بالتزاماتها المتعلقة بعدم انتشار الأسلحة - ٢ النووية بموجب المعاهدة وأن تمتثل لاتفاقها مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الضمانات حسبما حدده قرار مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية المؤرخ ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٣؛

يطلب إلى المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية أن يواصل التشاور مع جمهورية كوريا الديمقراطية - ٣ الشعبية بهدف إيجاد حل للمسائل التي هي موضع النتائج التي توصل إليها مجلس المحافظين وأن يقدم إلى مجلس الأمن في الوقت المناسب تقريرا عن جهوده

يحث جميع الدول الأعضاء على تشجيع جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية على الاستجابة لهذا القرار - ٤ وبشجعها على تسهيل إيجاد حل؛

يقرر أن يبقى هذه المسألة قيد النظر وأن ينظر في إمكانية اتخاذ مجلس الأمن إجراءات أخرى إذا اقتضى - ٥ الأمر ذلك.

-----